

السؤال

أثناء صيامي أحد أيام شهر رمضان حدث أن مارست العادة السرية ثم قرأت في إجابة أحد الأسئلة الإسلامية بإحدى الجرائد ان العادة السرية تبطل الصيام لكن الأمر لا يتطلب أداء كفارة (تحرير رقبة أو إطعام ستين مسكينا) فهل هذا صحيح ؟
 أما سؤالي الثاني فهو أنى تناولت الطعام في ذلك الوقت لأنى اعتقدت بأن صيامي باطل فهل إفطاري ذلك اليوم يتطلب كفارة أم لا ؟؟ جزاكم الله خيرا على الإجابة .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا شك أن العادة السرية محرمة عند أكثر أهل العلم كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، فإذا كان استعمالها في شهر رمضان كان ذلك أعظم ، فإذا وقع الإنزال بسبب العادة السرية كان انتهاك حرمة الصيام أشد إثمًا ، وعليه فمن أنزل المنى فقد أفطر وعليه أن يمسك بقية يومه الذي أنزل فيه ، ولا يجوز له الإفطار لحرمة الشهر الكريم ، فعليك التوبة لإفساد صومك بالإنزال متعمدًا وعليك التوبة أيضا لأنك لم تمسك بقية اليوم وانتهكت حرمة الصيام بتناول مفطر آخر وهو الطعام وعليك بقضاء يوم بدل الذي أفسدته ، وأكثر من الحسنات وصيام النافلة فإن الحسنات يُذهبن السيئات ، والله غفور رحيم .